

المراقبة الجمهورية في المنظور الإسلامي

إعداد الطالب:

Christopher John Caras

الرقم الجامعي: G1411723

الإشراف

الأستاذ الدكتور سيد سكاندر حنيف شاه

كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية

قسم الفقه وأصول الفقه

الجامعة الإسلامية العالمية – ماليزيا

الفصل الثاني للعام الدراسي: 2015 / 2016 م

Abstract:

This essay seeks the position of Islamic Law towards mass surveillance or *al-murāqabah al-jumhūriyyah*. Mass surveillance was defined as government use of electronic devices to monitor most or all of the population to prevent terrorism and maintain security. Surveillance discussion in Islamic Law diverges from *tajassus* because the latter was categorically prohibited against Muslims, and traditional books focused on the ruling of captured enemy spies. Electronic surveillance may be public with cameras and recording devices easily seen or assumed to be behind mirrors and screens. Private surveillance is using privately owned devices to record its owners' conversations or capture images without their permission or knowledge. A third form of mass surveillance is the collection of usage data from personal electronic devices.

This essay concludes that public surveillance most closely resembles the institution of *ḥisbah*, strictly monitoring public actions and discourse, and is likewise encouraged in Islam. Mass surveillance through privately-owned equipment should be forbidden and discredited for the same reason *tajassus* against Muslims is forbidden. Furthermore, it has proven ineffective in stopping terrorism, violates human rights, promotes academic self-censorship, leads ordinary citizens to public immorality after giving up on their privacy, and unfairly targets practicing Muslims which makes practicing Islam appear suspect.

The ability to take over a device remotely should be prevented as much as possible to prevent widespread illegal hacking. Nonetheless, if government agencies have that ability, it should only be evoked when strong suspicion to a major unrepairable crime exists, to aid law enforcement before acting. The essay finally advises forming a committee of Islamic scholars to serve as middlemen in seeking the keys and permission to use this ability.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة ومشكلة البحث

الحمد لله العليم الخبير، الذي لا يخفى عليه شيء في السماوات ولا في الأرض، الذي يعلم السرّ وأخفى، على العرش استوى بعلوّه، وفي كل مكان بعلمه، سبحانه وتعالى، وإن من شيء في السماوات والأرض إلا في كتاب مبين عنده مسجّل، مرقّم، محدد بمقدار. والصلاة والسلام على رسوله الذي ليس على الغيب بضنين، أعلم الخلق بالخالق وأتقاهم، محمد بن عبد الله الهاشمي القرشي، وعلى آله وصحبه وأتباعه أجمعين. أما بعد:

فقد شهد العصر الحاضر أنواعا مخيفة هائلة من الإرهاب والإجرام. وفي المقابل قد أجابت دُؤْلُ العالم بأنواع من الاستخبار لدفع هذه الجرائم العظيمة عن شعوبهم وتأميناً للناس كالوقاية. وكأن الحديث عن الاستخبار المعاصر يدور حول ما يبدو وليد العصر وهو النوع الخفي الشامل الذي يعبر عنه بالمراقبة الجمهورية [Mass Surveillance]. ويأخذ أشكالاً عديدة وإن كانت كلها مرتبطة بأجهزة ذوات كاميرات صغيرة أو مسجلات صوتية صغيرة أو أجهزة شخصية يمكن لأناس آخرين التسلط عليها من بُعد بطريق الشبكة، ومن ثمّ تصفح جميع ما فيها من المعلومات الشخصية الحاسّة.

وفي المقابل، يختلف الشعوب العالمية نحو هذه المسائل. فيستنكر بعضهم هذه الأنواع الحديثة من التجسس نظراً للحاجة الإنسانية إلى ما يعبر عنه بحق "الخصوصية" [Right to Privacy] أو الحق في حرمة الحياة الخاصة¹ نحو أخص أسرارهم وما يفعلون في جوف بيوتهم. فهذه المسألة حسّاسة جداً ومريرة ولكنها تلمس حياتنا اليومية آلياً بطرقٍ قد لا ننتبه إليها. فيشكل على الناس وقد ارتفعت الأصوات:

¹ التعبير بهذا اللفظ من الباحثة الدكتورة صبرينة بنت سعيد، حماية الحق في حرمة الحياة الخاصة في عهد التكنولوجيا، (الجزائر: جامعة الحاج لخضر باتنة).

ماذا يقَدَّم على الآخر في هذه المسألة: حقوق الأفراد أو تأمين الدولة من الإرهاب؟ وهل لهذه المراقبة أحكام شرعية تضبطها وهل يجب علينا الستر أمام اللابِتوب في جميع الأوقات مثلاً؟ فكما هو ملاحظ، قد صارت هذه المسألة مثل الربا في أيامنا، لا تكاد تترك أحداً إلا وتمسّه ولو لم يشعر.

لكل ذلك وجب على الباحثين الشرعيين النظر الفاحص لهذه الأمور لإصدار الأحكام الشرعية اللائقة لحوائجنا العصرية في ضوء نصوص الوحيين والقواعد الدينية المحكمة.

فالسؤالان الرئيسيان وراء البحث: ما المراقبة الجمهورية وما أحكامها الشرعية؟ ومن ثم أهداف البحث هو الجواب الكافي عن هذين السؤالين، ولذلك ينقسم البحث إلى مبحثين رئيسيين بانعكاس السؤالين: مفهوم المراقبة الجمهورية، ثم أحكامها في ضوء الشريعة الإسلامية.

وبيان هذه الأمور تتم أولاً بجمع أقوال اللغويين حول العبارة ثم استخدامها المعروف يومياً كي نعرّفه بما يؤدي إلى المقصود بلا إبهام. ومن ثم يأخذ البحث شكلاً وصفيّاً في بيان مفهوم المراقبة العامة وأبعادها وأشكالها حتى يفكر القارئ ما الأحكام المتعلقة بكل هذه التفاصيل؟ وبعد تصور المسألة على حقيقتها، يلقي الضوء في المبحث الثاني على النصوص الشرعية المتعلقة وبعض كلام الفقهاء قديماً وحديثاً في المسألة وفحصها في ضوء الواقع المعاصر وإمكانية تنزيل أقوال القدماء على ما نشهده اليوم. وأيضاً يستفيد الباحث من بعض دراسات الغربيين في منافع ومضارّ المراقبة العامة. وإذا تبيّنت فروق عديدة بين المسائل المتعرضة وتعذر ترجيح قول سابق، سيقترح الباحث ضوابط شرعية للمسألة وفق ما يمر عليه من الأدلة التفصيلية والإجمالية.

المبحث الأول: مفهوم المراقبة الجمهورية

ينبغي أولاً التعرف على مفهوم المراقبة الجمهورية لغتياً واصطلاحاً مع بيان أشكالها وصلتها بالأفراد في المجتمع. كما هو واضح، "المراقبة الجمهورية" لفظ مركب من كلمتين على سبيل الوصف كالنعت والمنعوت. فسيتم تعريفه من خلال تعريف المفردتين أولاً، ثم تعريف العبارة المعنية.

في بيان أصل معنى المراقبة، قال ابن الفارس (ت. 395) "الرَّاءُ وَالْقَافُ وَالْبَاءُ أَصْلٌ وَاحِدٌ مُطَّرِدٌ، يَدُلُّ عَلَى انْتِصَابٍ لِمُرَاعَاةِ شَيْءٍ. مِنْ ذَلِكَ الرَّقِيبُ، وَهُوَ الْحَافِظُ... وَالْمَرْقَبُ: الْمَكَانُ الْعَالِي يَقِفُ عَلَيْهِ النَّاطِرُ... وَيُقَالُ لِلْمَرْأَةِ الَّتِي تَرْقُبُ مَوْتَ زَوْجِهَا لِتَرْتَهُ: الرَّقُوبُ."² يبدو من استعمالات الكلمة وتصاريفها شبه قوي بالنظر من حيث إِبصار الشيء وانتظار أمره معاً بإضافة معنى الاستعداد، كأن الناظر المبصر المنتظر عنده تخطيط معدّ وسيقوم بإعماله بعد خروج الأمر المنظور. وقال الزبيدي (ت. 1205) "حَرَسَهُ، كَرَقَبَهُ مُرَاقَبَةً وَرِقَاباً."³

ومعنى "الجمهور" معروف ويُذكر " (الجُمهُور) من كل شَيْءٍ معظمه"⁴. ولعلّ أغلب استعمالاته على الألسنة يتبادر العدد الأكثر من الناس سواء من مجموعة معيّنة أو دولة.

ومع أن عبارة "المراقبة الجمهورية" لا تختص بالشريعة فلا تعريف شرعي لها. ولكن المعنى المفهوم للمراقبة الجمهورية هو "مراقبة منظّمة لعدد كبير من الأشخاص."⁵ مع أنه يسوء تعريف الكلمة بنفس الكلمة يمكن اقتراح تعريف "جمع الحكومة معلومات تصرفات جل الشعب بأجهزة إلكترونية لكشف

² أحمد بن فارس القزويني الرازي، معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام محمد هارون، (بيروت: دار الفكر، 1399 هـ / 1979 م)، م 2، ص 427.

³ محمد بن محمد الحسيني مرتضى الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق علي الهلالي، (الكويت: دار الهداية)، م 2، ص 516.

⁴ المعجم الوسيط. م 1، ص 137.

⁵ من ويكي مصدر. تمّ الاسترجاع يوم 9 من شهر مايو 2016 من:

https://ar.wikipedia.org/wiki/%D9%85%D8%B1%D8%A7%D9%82%D8%A8%D8%A9_%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%85%D9%87%D9%88%D8%B1

الإرهاب وتحقيق الأمن." وهذا لأن هذه المراقبة للشعب لا يمكن إتمامها بشخص ولا حتى بجيش، بل بأجهزة معينة متنوّعة. المعلومة المأخوذة بهذه الأجهزة على حسب الوسيلة، فقد تكون صورة مرئية أو صوتية مسموعة أو كتابة مقروءة أو جمعاً بين الكل.

ومن ألفاظ ذات صلة معنوية بالمراقبة "التجسس" الذي يعني تتبّع الأخبار.⁶ وكذلك "استراق السمع" بمعنى التسمع مستخفياً.⁷ والتجسس فنّ قديم معروف وقد بعث النبي ﷺ العيون ليكشف خطوط أعدائه العسكرية وليتّ الفوضى في صفوفهم—وذلك مشروع بالاتفاق. والتجسس يشبه المراقبة من حيث أنهما يقصدان كشف معلومات بطريقة لطيفة – من غير استفسار ولا استئذان. ويفترقان في نقاط. يُفهم غالباً من التجسس استخدام إنسان حي كالجاسوس. وأما المراقبة العامة، فالمسألة وجود الأجهزة التي تجمع المعلومات مثل الكاميرا الكبير في زوايا الشوارع أو صغيرة أو مجهولة، ثم ماذا يفعلها الشركات التي صنعت تلك الأجهزة، ورجال الأمن المتابعين لها، وكذلك الدول التي لها همة في جمع المعلومات المكتسبة بها. ولذلك يتعذر غالباً تطبيق أحكام التجسس عن المراقبة. وأيضاً، الحديث عن حكم التجسس في الإسلام قد دار أكثره على النهي العام كما سيأتي في محله، أو على حكم الجاسوس العدو المقبوض عليه. ولم يُدر الحديث حول التجسس من قبل منظمة كبيرة أو شركة تكنولوجية أو حكومة نحو شعبها. ولذا، لا يستفيد الباحثون اليوم من أكثر ما كُتِب قديماً حول حكم التجسس في الإسلام وشبهه بالمراقبة.

ولكن المراقبة التسجيلية تأخذ أشكالاً. منها ما سنصطح عليه بالأجهزة الخارجية أو المراقبة الظاهرة. وهي أجهزة في الشوارع والأماكن العامة وقد تكون ظاهرة يراها الناس وقد تكون وراء شاشة أو مخفية أو في الجو كالطائرة أو الأقمار الاصطناعية الفضائية ولكنها إما تحت ملك أصحاب الأمن مثل الشرطة أو القوات العسكرية، وإما تحت ملك أصحاب المبنى المتصل، مثل سوق كبير ومطار وما أشبه ذلك. مع أن الكاميرا من أشهر الأمثلة فقد حصل التقدم في غيرها. منها جهاز يضعه الشرطة على جانب

⁶ انظر: الموسوعة الفقهية الكويتية، م 10، ص 161.

⁷ المصدر السابق، م 3، ص 279.

الطريق أو متصلاً بسيارتهم فيصور كل لوحة السيارة التي تمر به. ومنها ما يقال له معيّن المسدس [ShotSpotter] ويضعه الشرطة فوق سطح بيت ثم إذا أُطلق مسدس أو بندقية عن بعد 3 أميال فأقرب، يرسل الجهاز معلومة إلى مركز الشرطة بتحديد وقت وموقع الإطلاق مباشرة كي يذهب الشرطي إلى المكان المعين.⁸

ثم الشكل الثاني من المراقبة هو بالأجهزة الذكية الخاصة الشخصية التي تحت ملك الأفراد العوام الذين قد لا يتبهون إلى أن الهاتف المحمول أو الحاسوب الآلي يصوره أو يسجل صوته ومواقع انتقاله من مكان إلى مكان لإرسال تلك المعلومات إلى سيرفر [Data Server] حكومي، ولو كان الجهاز مغلقاً. فهو مراقبة خاصة **لتصرفات الفرد البدنية**.⁹ والشكل الثالث من المراقبة جمع ما يتصفح فيه الفرد من قنوات فضائية أو مواقع النت أو ما يشتريه الفرد بالبطاقة وغير ذلك مما يفعله بأجهزته الخاصة إما قراءة وممتعة أو اتصالاً بالغير والتواصل الاجتماعي أو تسوّقاً ونحو ذلك من **الحركات والتصرفات الالكترونية**. وهذان الشكلان صورتان تحت عنوان المراقبة الجمهورية الخاصة غير العامة.

وقد تكون المعلومة التي تؤدي إلى السيرفر نصاً معنوياً مكتوباً مثل ما يباشره الفرد بنفسه [content] أو قد تكون معلومة مجملة ظرفية [metadata] تعبر عن حدوث رسالة، مثلاً، ومن أين صدرت وإلى أين وصلت وتاريخها بدون التعرف على محتواها.¹⁰ وبين دولة وأخرى تفاوت في مدى

⁸ Andras Petho, and others. November 2, 2013. **ShotSpotter Detection System Detects 39,000 Shooting Incidents in the District**. From *Washington Post*. Retrieved 10 May 2016 from <<https://www.washingtonpost.com/investigations/shotspotter-detection-system-documents-39000-shooting-incidents-in-the-district/2013/11/02/055f8e9c-2ab1-11e3-8ade-a1f23cda135e_story.html>>

⁹ Pagliery, Jose. June 2014. **How the NSA can turn on your Cell Phone Remotely**. From *CNN*. Retrieved 10 May 2016 from <<<http://money.cnn.com/2014/06/06/technology/security/nsa-turn-on-phone/index.html>>>

¹⁰ See: Schneier, Bruce. March 2014. **Metadata = Surveillance**. From *Schneier blog*. Retrieved 9 May 2016 from <<https://www.schneier.com/blog/archives/2014/03/metadata_survei.html>>

استعانتهم بأجهزة المراقبة الجمهورية، مع أن الولايات المتحدة وبريطانية قد تكونان من أكثرها تقدماً في العالم من هذه الناحية. وهاتان الدولتان تزعمان أن هذه القدرات التكنولوجية، والمؤسسات الاتصالية مقرونة بالهيئات الاستخباراتية الأمنية وإن كانت تجمع معلومات الجماهير آلياً بدون تفعيل، فأخصّ وأخطر القدرات لا تستخدم إلا لتفتيش أعمال الإرهابيين والمجرمين.¹¹

وكما يقال، الحكم على شيء فرع عن تصوره، فإذا تمّ تصوره من خلال مفهومه، يتفرع ما يؤدي إلى حكمه اللائق. وبالله التوفيق.

المبحث الثاني: المراقبة الجمهورية في المنظور الإسلامي

نظراً إلى ما سبق، للمسألة صورتان متباينتان، وكل بحاجة إلى حديث مستقل لما فيهما من جوانب خاصة وأدلة خاصة.

الصورة الأولى: المراقبة الجمهورية الظاهرة

فكما قسّمنا سابقاً، من صور المراقبة الجمهورية ما يقام خارج البيت وغير متصل بشخص معيّن. وهذا يسجل حركات الإنسان في الشوارع، وذهابه ورجوعه من داره ومعمله والأسواق والمطاعم والخدمات العامة ونحو ذلك مما يفعله المرء كواحد من الشعب العوام مختلطاً في صفوفهم. وأقرب ما يصل إلى موضوعنا

And: Nunberg, Geoff. June 2013. **Calling it Metadata isn't any less Intrusive**. From *National Public Radio*. Retrieved 9 May 2016 from

<<<http://www.npr.org/2013/06/21/193578367/calling-it-metadata-doesnt-make-surveillance-less-intrusive>>>

¹¹ Bump, Philip. June 2013. **The UK Tempora Program Captures Vast Amounts of Data — and Shares with NSA**. Retrieved 10 May 2016 from

<<<http://www.thewire.com/national/2013/06/uk-tempora-program/66490/>>>

من الفقه التراثي هو الحسبة. وقد عرّفها الماوردي (ت. 450) "هي أمر بالمعروف إذا ظهر تركه، ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله"¹² الملحوظ قيد "إذا ظهر". وهكذا استمرّ الماوردي بقية فصل الحسبة من الأحكام السلطانية، مثلاً "وإذا جاهر رجل بإظهار الخمر، فإن كان مسلماً أراقها عليه [وأدّبه]، وإن كان ذميّاً أدبه على إظهارها."¹³ استمر هكذا حتى قال "وأما ما لم يظهر من المحظورات، فليس للمحتسب أن يتجسس عنها، ولا أن يهتك الأستار حذرًا من الاستتار بها، قال النبي -ﷺ: من أتى من هذه القاذورات شيئاً فليستتر بستر الله، فإنه من يبد لنا صفحته نقم حد الله تعالى."¹⁴

وقد كانت ثقافة الحسبة معروفة لدى المسلمين منذ عصر النبوة، وإذا رُوي شخص مشكوك فيه أو مظنة الفجور يفعل شيئاً مريباً أو يتحدث مع امرأة أو يتاجر ويشترى ربّما تحقق المحتسب أو المتطوع بأن فعله غير محظور ويعظه لينتعد عما يجعل الناس يشكّون في صلاحه. ولكن الكاميرا والمسجل الصوتي لا يحتسب وإنما يسجل، فيقاس على جزء من المحتسب أو يقاس على الشاهد. فلا يتبادر وجود مانع من تركيب ما يسجّل تلك الحركات خارج الأماكن الخاصة الشخصية - غير المنزل أو قضاء الحاجة. وفي وجود هذه الأجهزة بشكل يغطي الأماكن العامة والشوارع ما يجعل المصمّم على الإجرام يعرف أنه لن يبقى مستوراً إذا ارتكب محظوراً. ففيها ردع، وهذا مطلوب. ولا إشكال في دفع الشخص عن الإجرام بهذه الطريقة خوفاً من القبض والفضيحة ولا خوفاً من الله، فإن الحدود شرّعت كما قال بعض أهل العلم، ليخيف منها الإنسان الذي لا يرتعد من وعيد الآخرة. فلذا لم يتعرض العلماء في العصر الحاضر - بعد استقرار هذه الأجهزة في حياتها العامة لهذا. وإلى الآن، لم يكثر، بل يكاد لا ينقل ولا يذكر التلاعب أو

¹² علي أبو الحسن بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الماوردي، الأحكام السلطانية، (القاهرة: دار الحديث، د. ت.)، ص 349.

¹³ المصدر السابق، ص 364.

¹⁴ المصدر السابق، ص 365.

استغلال هذه الأجهزة الخارجية للتجسس المنهي عنه أو لهتك حرمت الإنسان، والله الحمد. بل، هي تعين على البحث الشرطي للمجرمين وتعيينهم لتأمين المجتمع العام.

الصورة الثانية: المراقبة الخاصة

والمراقبة الخاصة تختلف عن الأولى، وإن كان الطريقة متحدا في استخدام أجهزة إلكترونية في سبيل مراقبة الشعب. وتختلف هذه الصورة عن الأولى من قبل المكان والظرف، وأحياناً القصد أيضاً. فظرف المسجل تحت ملك الإنسان، وفي الغالب، لم يسمح لأيّ حكومة أو شركة أو جهة باستخدام قدرات تلك الأجهزة ومواده لجمع معلومات المشتري المالك. ومكان هذا التسجيل إما في بيت الشخص، مثلاً إن كان الظرف هاتفه، أو عبر الشبكة، إذا كان الظرف متصفحاً مثل غوغل كروم أو التلفاز الذكي.

وأما مقاصد المراقبة الخاصة، وإمكانية استخدام قدراته، فمختلفة كالتالي:

- تقديم أنسب عروض البيع لكلّ شخص على حدة - وهذا من استعمالات التسويق [Marketing]. فبجمع ما يتصفح المرء في النت وما يكثر النظر إليه في التلفاز وكذلك ما يتحدث عنه والتلفاز الذكي يسمع ويفحص ويرسل النتائج إلى شركات التسوق أو إلى الحكومة.¹⁵ ومن ثم تنعكس النتيجة بأن يرى داخل النت أو في الإعلانات السوقية بين البرامج التلفزيونية ما يهم الشخص ويتصل برغباته وعاداته فلا يملّ ويقفز إلى الموضوع الرئيسي من الصفحة مثلاً ولكن ينتبه ويقرأ تفاصيل المبيع المقدم له حتى يشتريه مع أنه لم يقصد ذلك في الأساس. وهذا الغرض أقرب إلى فقه التسويق ولذا لن نتعرض له إلا من ناحية تعامل تلك الشركات بالحكومة في ضوء قمع الإرهاب والإجرام.

¹⁵ February 2016. **Not in front of the Telly: Warning over Listening TV.** From *BBC News*. Retrieved 11 May 2016 from << <http://www.bbc.com/news/technology-31296188> >>

- تتبع عورات الشعب أو الشخص المعين لفضحهم أو الابتزاز [exposé or blackmail]
- إفلاسهم في مقابل كتم أسرارهم. ويقوم بهذا بعض الصحفيين¹⁶ ولكن غالباً هو أقرب إلى التجسس الشخصي غير الإلكتروني. ولا شك، هذا حرام وهو عين التجسس المنهي عنه في القرآن كما سيتبين إن شاء الله.
- مراقبة الأشخاص من أجل إشباع رغبات النفس الأمارة بالبصاصة [Voyeurism]. هذا كأن يخرق شخص أو موظف حكومي¹⁷ فيستولى على كاميرا شخصي لدى الغير ثم ينظر إلى المرء في منزله عن بُعد بطريقة جهاز الشخص المنظور إليه. وهذا أيضاً حرام بلا شك، من وجوه عدة: منها استخدام ملك الغير بلا إذن عرفي، والنظر المحرم—وبعظم الإثم إذا نشر الصور.
- مراقبة الشعوب من أجل كشف المجرمين والإرهابيين والتغاضي عما سواه. وهذا موضوعنا الرئيسي.

وهذه القدرات ليس استخدامها لازماً حتماً من الحكومات، فأكثر الأفراد لعل الحكومة لا تعبأ بهم. ولكن لا يكاد يمكن لأحد الفرار منه ما دام يحمل هذه الأجهزة. ومن ناحية أخرى، قد تقدم وتطور أساليب تخطيط الإرهابيين والتواصل فيما بينهم. والأحداث الإرهابية المفخمة في الإعلان يجعل الناس يخافون منه أشد من الخوف من كثير مما قد يكون أخطر عليهم.¹⁸ فبلسان الحال، يطالب الشعب من الحكومة حمايتهم من الإرهاب والإجرام الكبير.

¹⁶ Chu, Henry. April 2011. **Britain tabloid journalists arrested in phone-hacking scandal.**

From *LA Times*. Retrieved 11 May 2016 from

<<<http://articles.latimes.com/2011/apr/05/world/la-fg-britain-journalists-20110406>>>

¹⁷ Albanesius, Chloe. April 2015. **Snowden Explains how the NSA can see your Naked Pics.**

From *PC Mag*. Retrieved 11 May 2016 from << <http://sea.pcmag.com/internet-products/2700/news/watch-snowden-explains-how-the-nsa-can-see-your-naked-pics>>>

>>

¹⁸ مما يجعلنا نتساءل، هل الإرهاب فعلاً مسألة الزمان أم هو مفخم لصرف الانتباه والاهتمام عن غيره من المشكلات الاجتماعية

والسياسية؟ الله المستعان.

ثم هناك بعض أصول متعارضة مما يجعل هذه المسألة جديدة بالبحث. منها مسؤولية الدولة بحماية الشعب من عدوهم المتلبس بلباس الشعب العادي—فالإرهابي مثلاً لا يأتي بلباس العسكر الروسي أو الأمريكي مثلاً بل هو يشبه الآخرين مما يجعل تفتيش كل الشعب أمراً لازماً لإيقاف كل الإرهاب. ومن ناحية أخرى حق الإنسان العادي بالخصوصية كما يقال بالتعبير الحديث. ويلتقي هذان الأمران عندما تريد الحكومة النظر إلى عورات الشعب لحماية بعضهم من بعض. وسننظر إلى هذه المسألة من نواحٍ المنظور الفقهي التراثي، ثم منظور حقوق الإنسان، ثم الآثار الاجتماعية، لأن كل هذه الأمور تلعب دوراً في بناء الحكم الأمثل الموافق لمعاد الباربي ﷺ.

المراقبة الجمهورية الخاصة: التراث الإسلامي

الأصل هو الاعتراف بجرمة الإنسان وعرضه وجسمه وحقه داخل بيته وفيما يخص لنفسه ولأهله لأقرانه كلاً على حدة إن لم يجاهر بذلك أمام الناس عرفاً، كما تقدم. عبّر عنه العلماء قديماً بأحكام النظر واستراق السمع والاستئذان وتغطية العورات وستر العيوب وأمانة المجلس. وهذا التحريم ثابت في الكتاب والسنة. ويسوق الباحث بعض هذه الأدلة لشدة اتصالها بالموضوع. قال الله تعالى:

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا } ﴿١٢﴾ سورة الحجرات

وجه الدلالة أن النهي عن التجسس غير مقرون بما يخص قوماً دون قوم، فيعم جميع المخاطبين. وأكثر التجسس باعته الظن السيئ ولذا نهى الله عن مقدمات التجسس أيضاً مما يزيد شأن التجسس ويبين خطورته. ولا ينهى الله عن مقدمات الشيء إلا وكان ذلك الشيء أشد تحريماً، ولذا نهى عن اقتراب الزنا. وبسياقٍ مشابهٍ قال تعالى:

{ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا } ﴿٣٦﴾ سورة

الإسراء

نهى الشارع عن القول المبني على الظن المرجوح، وبيّن أن آلات اكتساب المعرفة مسؤولة بما تصغي إليه ولما تنقل، وهي نفس آلات التجسس. وفي سورة النور - السورة التي بدأت بتأكيد محتواها على أحكام مفروضة - فصلّ البارئ ﷻ أحكام النظر والاستئذان:

{ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ۚ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ }
وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ... ﴿٣١﴾ { سورة النور

في الآيتين نهى عن النظر ونهى عن الكشف والإفضاء من غير حاجة. والثاني مهم، لأن الإنسان قد يدعي أنه لا يبالي لو نظر أحد إلى عورته، ولكن الله قد بيّن ما هو أصلح لهم وما يكسب غضبه ورضاه سبحانه وتعالى وله الحكمة البالغة. ثم بدأ بعض التفاصيل التي خرجت مخرج الغالب حول استئذان الناس قبل الدخول عليهم:

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ﴿٥٨﴾ } سورة النور
شرع الله على المؤمنين إجراءات عرفية أخلاقية كي يحفظ العورات والأبصار بعضها من بعض.

وكما أتت هذه الأحكام في كتاب الله مجملة ومفصلة لنقيس عليها، فقد أتت في السنة النبوية مفسرةً ومؤكدةً. أخرج الإمام البخاري عن سهل بن سعد، قال: اطلّع رجلٌ من جُحْرٍ في حُجْرِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ مَدْرَى يَحْكُ بِرَأْسِهِ، فَقَالَ: «لَوْ أَعْلَمْتُ أَنَّكَ تَنْظُرُ، لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ، إِمَّا جُعِلَ الْإِسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ الْبَصْرِ.»¹⁹ وقد تنازع العلماء في حكم فقأ عين هذا الناظر كما تنازعوا في همه لتحريق بيوت من صلى في بيته، ولكن الحديث، لا شك، يفيد شدة تحريم النظر بلا حق. وفي المقابل، قال النبي ﷺ "وَمَنْ

¹⁹ محمد بن إسماعيل البخاري، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، تحقيق:

محمد زهير بن ناصر الناصر، (دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ)، ج8، ص54، رقم 6241.

اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ، وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، أَوْ يَفِرُّونَ مِنْهُ، صُبَّ فِي أُذُنِهِ الْإِنْتُكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.²⁰ ويلحظ منه تعميم "من" وكذلك صيغة الجمع في حق الآخرين. فالحديث يكاد يكون نصّاً في مسألتنا.

وعن أبي بزة الأسلمي مرفوعاً "يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ، وَلَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانُ قَلْبَهُ، لَا تَعْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ، وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ، فَإِنَّهُ مَنْ اتَّبَعَ عَوْرَاتِهِمْ يَتَّبِعِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ يَتَّبِعِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ فِي بَيْتِهِ."²¹ فيه وعيد دنيوي رباني لمن اتبع عورات المسلمين - والنكرة المضافة تعمّ فلا تخصّ عورة الجسد دون عورة العيوب والتقصير ونحو ذلك. وكما نهي عن الكشف، حتّى الشارع على الستر إذا ظهرت عورة مسلم أمام أخيه صدفاً أو فجأة. قال النبي ﷺ "وَمَنْ سَتَرَ عَوْرَةَ مُسْلِمٍ فِي الدُّنْيَا، سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ فِي الْآخِرَةِ."²² وذلك في يوم يخرج الناس عراة حفاة فهو إكرام كبير.

وهذه الآيات والأحاديث عامة لا تخصّ فئة دون أخرى من المجتمع المسلم. وكذا استمرّ الصحابة بعد النبي ﷺ يحثّون على حسن الظن بعضهم ببعض ويعظّمون ستر العورة حتى صار حفظ العورة من أرسخ معالم الإسلام ومما علّم من الدين بالضرورة حتى عند الأعاجم، مثل فرضية الحج وتحريم الخمر.

وحتى للولاة لم يستثن الشارع من النهي العام، بل أكّده وعلّله كذلك كي لا يظنّ الظانّ أن الأمراء والحكام لا تكليف عليهم نحو هذا. أخرج أبو داود "عَنْ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّكَ إِنْ اتَّبَعْتَ عَوْرَاتِ النَّاسِ أَفْسَدْتَهُمْ، أَوْ كِدْتَ أَنْ تُفْسِدَهُمْ» فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: «كَلِمَةٌ سَمِعَهَا مُعَاوِيَةُ مِنْ

²⁰ المسدر السابق، م 9، ص 42، رقم 7042 من حديث ابن العباس.

²¹ سليمان أبو داود بن الأشعث الأزدي السجستاني، سنن أبي داود، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، (بيروت: المكتبة العصرية، د. ت.)، م 4، ص 270، رقم 4880.

²² أحمد بن حنبل الشيباني، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق شعيب الأرنؤوط، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1421 هـ / 2001 م)، م 13، ص 130، رقم 7700، من حديث أبي هريرة، وقال المحقق في الهامش " حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن واسع، فمن رجال مسلم."

رَسُولِ اللَّهِ نَفَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا». ²³ ولذا، يحكم القاضي بما تبين له من البراهين الشرعية أمامه في المحكمة ولا يبالي بما يصله من علم بطرق أخرى مثل التجسس. وفيه أيضاً تأكيد بأن الدولة ليست مؤاخذة على ذنوب أهلها السرية فيما لا يتعلق بالمظالم.

ولا شك، قد يطلع الجهاز الذكي الخاص على آثام كثيرة جداً تحدث في داخل بيت الإنسان. ويمكن وصول تلك المعلومة إلى شركة إصدار الجهاز أو شركة خدمة الاتصال أو حتى الحكومة نفسها. وبغض النظر عن حكم هذا النوع من المراقبة ومسألة الإرهاب، يتفرع ضرورة السؤال عن حكم علم الجهة - إن كان أصحابها مسلمين - هل هم مسؤولون بإيقاف تلك الآثام إذا وقفوا عليها؟ أو بتعبير آخر، لو أجزنا أو فرضناه في مثل الإرهاب، ما حدود الإثم الذي ينبغي على الدولة إيقافه إذا حدث داخل بيت الإنسان وقد تعرفت الحكومة عليه أو هل الشركة التكنولوجية مسؤولة إذا تعرفت عليه؟ وما يجوز؟ وما يحرم؟ ليست من مسؤولية الدولة الإسلامية إيقاف جميع الذنوب كما تقدم، فإن الرسول ﷺ لم يقصد ذلك، وقال " لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ، وَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ فَيَغْفِرُ لَهُمْ. " ²⁴ وقد فصل العلماء في المقاصد الشرعية بعض الحكم المقصودة وراء إيجاب عدد كبير من الشهداء - أربعة - لإثبات الزنا مثلاً، مقروناً بالعذاب الشديد لو ثبت. ومن ذلك عدم فشو أخبار المذنبين في المجتمع. فهذا أمر مقصود لدى الشارع، كما قال تعالى:

{ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ۗ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ } ﴿١٩﴾ سورة النور

²³ سنن أبي داود، م 4، ص 272، رقم 4888، وقد صححه الألباني وابن حبان. وفي بعض الروايات "إن الأمير إذا اتبع عورات... فيه تعيين الأمير الراعي المسؤول عن رعيته.

²⁴ مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت.)، م 4، ص 2106، رقم 2749 من حديث أبي هريرة.

وإشاعة الفاحشة نشرها ونشر أخبارها حتى لا يكون غريباً ولا يستنكر منها الناس. قال تعالى:

{قُلْ لَا يَسْتَوِي الْحَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْحَبِيثِ ۗ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ}

﴿١٠٠﴾ سورة المائدة

وهناك طائفة كبيرة من المعاصي الصغيرة وكذلك الكبيرة وتجنبها مبني على خوف الله، لا الحدود والتعزير، مثل التقصير في بعض الأمور أو الأمراض القلبية وغير ذلك. ولو عوقب الإنسان على كل هذه، لصار خوفه من الجهة المعاقبة أشد من الخوف من الله والرجاء فيه.

فكما رأينا في الحث على ستر العورة وتحريم كشفها من غير ضرورة لا يبدو وجه لتغيير ذلك الحكم وإن كانت المعاصي كثيرة ومتحققة. يُذكر عن عمر بن الخطاب قصص مشهورة حول تطوافه الليلي وعسعسته بالديار لينظر إلى أحوال الناس وحوادثهم. وربما يكلم بعض الرعية ولا يعرفون أنه هو ويستفسر عن حوائجهم. وقد ذكر القرطبي قصصاً كثيرة عن عمر، وقد ترك أناساً كثيراً إذا دخل عليهم فرآهم في حالة سيئة فتذكر النهي عن التجسس فانصرف عنهم ولا يؤدّبهم.²⁵ والمعروف من رسول الله ﷺ الالتفات عمّن أتاه مخبراً بزناه حتى يتبين تعقل المعترف وإصراره على ذلك. ما كان شأنه إكراه الناس على الاعتراف حتى وإن علم بذنبهم من طرق أخرى مثل القافة. وفي أحداث أخرى، إذا أخبره شخص ببعض الذنوب دون الكبائر كان يشرّهم برحمة الله إذا صلّوا.²⁶ فلا شك هناك طائفة كبيرة من الآثام والذنوب قد أمهل الله بأهلها النعمة ليستغفروه فيغفر لهم قبل موتهم – والتوبة والاستغفار من أعظم العبادة والقرب.

²⁵ محمد بن أحمد القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، (القاهرة: دار الكتب المصرية، ط2، 1384هـ - 1964م)، م 16، 333-334.

²⁶ انظر: تفسير قول الله تعالى:

{وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنَ اللَّيْلِ ۗ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ۗ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ} ﴿١١٤﴾ سورة هود

عند إسماعيل أبي الفداء بن عمر بن كثير، تفسير القرآن العظيم، تحقيق سامي سلامة، (الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع، 1420هـ / 1999م)، م 4، ص 355.

مع كل هذا فقد ذهب بعض العلماء إلى مشروعية تجسس المحتسب في أحوال. قال الماوردي "فإن غلب على الظن استسرار قوم بها لأمارات دلت، وآثار ظهرت، فذلك ضربان: أحدهما: أن يكون ذلك في انتهاك حرمة يفوت استدراكها، مثل: أن يخبره من يثق بصدقه أن رجلاً خلا بامرأة ليزني بها، أو برجل ليقته، فيجوز له في مثل هذه الحالة أن يتجسس ويُقدِّم على الكشف والبحث، حذرًا من فوات ما لا يستدرك من انتهاك المحارم، وارتكاب المحظورات، وهكذا لو عرف ذلك من المتطوعة جاز لهم الإقدام على الكشف، والبحث في ذلك، والإنكار، كالذي كان من شأن المغيرة بن شعبة." ²⁷ لاحظ: هذا الكلام من الماوردي رحمه الله، رأيت أن جل الباحثين مما أتى بعده حتى المحققين مثل النووي وابن حجر وآخرون قد اتبعوه ونقلوا ألفاظه هذه من غير تعقيب. قال ابن حجر في الفتح "وَيُسْتَثْنَى مِنَ النَّهْيِ عَنِ التَّجَسُّسِ... نَقْلَهُ النَّوَوِيُّ عَنِ الْأَحْكَامِ السُّلْطَانِيَّةِ لِلْمَاوَرِدِيِّ وَاسْتِجَادَهُ" ²⁸ وذكر هذه الجملة. وكما في النص المذكور، ذكر المرداوي شرطين:

1. إخبار الموثوق بصدقه عما يريد الغير في الستر. ولعل استفساره كي يتحقق الخبر ونفي الاحتمالات الأخر.

2. كون تلك الجريمة مما يفوت استدراكه - أي، لو لم يُجِب المحتسب، لم تكن له فرصة أخرى أبدأً في العلانية. وهذا غالباً فيما يخص حقوق الآخرين مما لا يمكن رده بعد الهتك، مثل الأرواح والأبضاع. ولذلك، لم يمثّل المرداوي بشرب الخمر، بل قيّد ذلك بالإظهار.

وصلة هذا بموضوعنا أن الشرطة أو هيئة الحسبة مثلاً لو وصلتهم معلومة ظنية عما يكاد يحصل داخل بيت، فقد يصوغ لهم التجسس والدخول عليهم. وهذا كما أن الآية تنهى عن كثير من الظن، لا كل الظن، فبعض الظن فإساسة. قال القرطبي (ت. 671) "قُلْتُ: وَالَّذِي يُمَيِّزُ الظُّنُونَ الَّتِي يَجِبُ اجْتِنَابُهَا عَمَّا سِوَاهَا، أَنَّ كُلَّ مَا لَمْ تُعْرَفْ لَهُ أَمَارَةٌ صَحِيحَةٌ وَسَبَبٌ ظَاهِرٌ كَانَ حَرَامًا وَاجِبُ اجْتِنَابِ وَذَلِكَ إِذَا

²⁷ المرداوي، ص 366.

²⁸ م 10، ص 482.

كَانَ الْمَطْنُونَ بِهِ مِمَّنْ شُوهِدَ مِنْهُ السُّتْرُ وَالصَّلَاحُ، وَأُونِسَتْ مِنْهُ الْأَمَانَةُ فِي الظَّاهِرِ، فَظُنُّ الْفُسَادِ بِهِ وَالْحَيَانَةُ مُحَرَّمٌ، بِخِلَافِ مَنْ اشْتَهَرَهُ النَّاسُ بِتَعَاطِي الرَّيْبِ وَالْمُجَاهَرَةِ بِالْحُبَائِثِ.²⁹ ولكن الشك وارد وينبغي للشرطة التحري قبل تتبع كل ما يصل إليهم من التلميحات، ولكن لا يريدون تفويت ما ينجم الآخري من الهلاك. فإن أمكنهم التواصل مع مركز المخابرة الحكومية، للاستيلاء على بعض الأجهزة داخل البيت في الوقت المعين لتحقيق الأمر قبل الدخول والقبض أو التأديب إن كان في المسألة إنقاذ نفس معصومة من الهلاك أو صيانة الأبخاع المحرمة من الاغتصاب مثلاً. فهذا وجه لتسليم تلك القدرات إلى الحكومة. ويقاس عليه شؤون الإرهاب، لأن الإرهاب يخرق الأمن الاجتماعي أكثر من غيره من الجرائم، لأنه تعدد على الدولة وكل من يقر بالدولة سواء بسواء. فكأنهم قتلوا الناس جميعاً بالاستباحة.

ولكن قبل تسليم تلك القدرات الخطيرة إلى حكومات العالم، هناك أسئلة أخرى ينبغي إلقاء الضوء عليها.

أولاً، هل استفادت الحكومات الغربية من سيطرتهم على الأجهزة الخاصة؟ يزعم أصحاب المراكز الاستخبارية بأنهم يستفيدون ولكن يحتاجون إلى قدرات أكبر. بل الحقيقة أن قدراتهم بالغة ناضجة جداً ولذلك، لا يكاد يحدث إرهاب في العالم إلا وقد كانت لهم معلومة مسبقة به. فالمرابطة الجمهورية ليست مسألة افتراضية نظرية مستقبلية، بل هي مسألة واقعية موجودة. ولذلك يمكن لنا ويجب علينا أن نستفيد من بعض الدراسات الصادرة حول نفعها وضرها كي نصل إلى أنسب حكم شرعي لها بعيداً عن التخمين والحدس والظنون. وقد صدرت في الغرب دراسات كثيرة تتحدث عن مدى نجاح المراقبة الجمهورية نحو تأمين الدولة من الإرهاب. واعترفوا بأن المنافع قليلة أو معدومة.³⁰ ومن أسباب فشل الحكومة الأمريكية

²⁹ تفسير القرطبي، م 16، ص 331-2.

³⁰ See: “Mass Surveillance isn’t the Answer to Fighting Terrorism”. 18 November 2015. From *New York Times*. Retrieved 10 May 10, 2016 from <<http://www.nytimes.com/2015/11/18/opinion/mass-surveillance-isnt-the-answer-to-fighting-terrorism.html?_r=0>>

والدول الغربية، كثرة المعلومات، لا قَلَّتْها.³¹ فليست لهم الطاقة البشرية لتتبع كل ما يأتيهم من مليارات الغيغابايت في كل لحظة. ولو التزموا بالطرق التقليدية المعروفة وما زالت مستخدمةً حالياً في كل مكان، ما فاتهم شيء. وبسبب إشهار أمر سيطرتهم على الأجهزة الخاصة، وعلم الإرهابيين بذلك، لا يستخدمون إلا ما يأمنون من حفظها. وهذا من السنن الكونية، كلما تقدم قدرات الشرطة، تقدم جهود المجرمين الجادّين في وقاية أنفسهم من الفضيحة والقبض.³²

وقد ذكر أصحاب الموسوعة الكويتية بأن للحاكم التجسس—واستخدموا تلك الكلمة—على رعيته حمايتهم من الإجرام والإرهاب.³³ ولكنهم لم يفصلوا القول في ذلك بضوابط ولا ذكروا أي دليل لهذا الاستثناء، مع اعترافهم بأن النبي ﷺ قد أكّد القول عند معاوية خليفة المستقبل. ولكن ظهر للباحث دليل لهذا الاستثناء المدعى باسم تأمين الوطن من الإرهاب الكبير وما يخص صلاح المسلمين بشكل عام رغم ما فيه من استهانة حق الإنسان الفرد إذا كان ذلك الفرد في مظنة سيئة. فقد كان علي بن أبي طالب من جواسيس الحاكم وقد هدّد امرأة بنزع ملابسها من أجل استخراج المعلومة المهمة الخاصة المتعلقة بأمن المجتمع المسلم.³⁴ وكذلك صحّ أن علي بن أبي طالب اطلع على عورة خادم مارية القطبية ليكشف أخصي هو كما ادعى أم لا، بعد أن كثر الحديث بين المنافقين بأن إبراهيم لا يشبه رسول الله ﷺ.³⁵ وفي الصورة الممثل بها من قبل تحقيق المناط لما وقع عند علي. فهناك فرق بين التجسس على جميع الشعوب كما يفعله بعض الدول، والتجسس على فرد منهم لمصلحة راجحة.

31 انظر: مقالة شيرر، الهامش التاسع، صفحة 6.

32 ولذلك سُمّي المنكر منكرًا مع أن أصل "ن ك ر" يدل على الدهاء والفتنة والذكاء الفرط، لأن صاحب المنكر يُعْمَل فكره في إنتاج طريقة مدهشة. انظر: تاج العروس، م 14، ص 287.

33 م 10، ص 167.

34 انظر قصة حاطب بن أبي بلتعة في صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب الجاسوس، م 4، ص 59، رقم 3007، من حديث علي. وفيه "فَقُلْنَا: لَتُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَتُلْقِيَنَّ النَّيَابَ."

35 انظر القصة: محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، المستدرک علی الصحیحین، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1411 هـ/1990 م)، كتاب معرفة الصحابة، م 4، ص 41، رقم 6821 من حديث عائشة.

السؤال هنا، هل كانت هناك حاجة وإمكانية للنبي ﷺ ليقيم ما يقوم اليوم من المراقبة الجمهورية الخاصة لإيقاف الإجرام والإرهاب؟ لعل الإمكانية كانت أسهل لو أوجب على فريق من الأشخاص التجسس وإلقاء السمع إلى كل حديث داخل البيوت. ولعل الحاجة أيضاً كانت أشدّ، لأن حياة النبي ﷺ وخواص أصحابه متهدد في كل آن من المنافقين وجواسيس الكفار. وقد علم النبي ﷺ بأسماء المنافقين المخططين ضده وأهله وأصحابه، وقد كانوا ينتظرون التخلص منه وقد آذوه أشد الأذى وكانوا إرهابيين فكرباً ويرصدون الفرصة حتى نزلت آيات كثيرة من القرآن في ذمهم. ومع ذلك، ومع إسراره تلك الأسماء إلى أحد أمثائه، فقد أمسك نفسه عن تشهيرهم وتجسسهم وكذلك استمرّ الحذيفة بعد وفاته ولم يُبدِ هذه المعلومات مع العلم اليقيني بها.

المراقبة الجمهورية الخاصة في ميزان حق الخصوصية

ومع أن هذه الأمور تتعارض مع حقوق الأفراد، فهل للأمم المتحدة ومجامع الحقوق الإنسانية قول نحو المراقبة الجمهورية؟ أجل. أصدر رئيس قسم مكافحة الإرهاب من الأمم المتحدة تقريراً حول المراقبة الجمهورية، خصوصاً جمع تصرفات الناس عبر الشبكة العالمية واتصالاتهم الخاصة. يذكر أن المراقبة الجمهورية الشبكية تضادّ حقّ احترام التواصل الخصوصي. ويعظم هذا الثقب في حق الخصوصية عندما يجمع الوطن جميع اتصالات وتصرفات الناس عبر الشبكة بدون تمييز الشخص المشكوك فيه عن غيره للمراقبة. وهذه المراقبة الشاملة تعدّ إخلالاً في الوفاء بعدة اتفاقيات عالمية محفوظة لدى الأمم المتحدة، وعلى رأسها العهد العالمي للحقوق الوطنية والسياسية [The International Covenant on Civil and Political Rights] الذي صدر في العام 1966 وقد وقّع عليه جلّ دُول العالم، منهم الولايات المتحدة، ولكن لم يوقع عليه بعض دول الخليج العربي. في ضمن العهد يذكر في فقرة 17 أن من حق الخصوصية "حق الأفراد لتبادل الأفكار والمعلومات فيما بينهم بدون أي تدخل من الدولة ويؤمنون أن المعلومات المتبادلة تصل وتقرأ للمرسل إليه المنوي فقط." ويزيد الكاتب في توبيخ الدول المراقبية بأنهم لا يظهرون علانية للناس تعليلهم لأفعالهم ولا يبيّنون لهم حدود مراقبتهم بأي نوع من الشفافية. ويذكر بأن

تعليل المراقبة الاتصالية من أجل حماية الشعب من الإرهاب فيه مبالغة عظيمة ولا توجد حادثة واحدة أُوقفت من أجل المراقبة الجمهورية الاتصالية. ويحذر من وجود هذه المراقبة لأن وجودها يكون ذريعة لجهات الدولة المختلفة للنظر إلى المعلومات المجموعة لأغراض شخصية أو لعللٍ واهية.³⁶

وبغض النظر عن الاتفاقيات العالمية، فالمسألة أعظم وأعم وأعمق من ذلك. فقد أكّدت الدكتورة صبرينة بأن هذه الحقوق معترف بها في جميع الأديان المشهورة، ومنصوص عليها مباشرة أو غير مباشرة في قوانين دول العالم.³⁷ بل، الأمر هو أن هذا من أسس مبادئ الدول العالمية. وليس الحفاظ على هذا الحق أمر نظري فقط، بل ما زالت دول العالم تحرر وتسجّل وتنقذ القوانين المحكّمة نحو الحفاظ على هذا الحق.³⁸ ولكن غالب هذا فيما بين الشعب أنفسهم حماية بعضهم من بعض، وأما من قبل الحكومة نفسها، فهذا هو المجال المتهدد في هذا القرن.

الآثار الاجتماعية للمراقبة

ومن الأسئلة المهمة أيضاً، ما هو الآثار الاجتماعية لوجود هذا التجسس العام إذا علم به الشعب؟ وهذا مهم، وقد رأينا فيما سبق أن النبي ﷺ قد نهى معاوية عن تتبع عورات الشعب من أجل الآثار الاجتماعية السلبية. وقد لاحظ بعض الدارسين في الغرب عند استقراء عامة البحوث العلمية الصادرة في الأعوام الأخيرة وكذلك المقالات المنشورة وما أصغر وأهون من ذلك، بأن الكتبة قد أبدوا نوعاً من الخجل والخوف من التعبير عن آراء قد تُتهم أو ينظر إليها بنظر سوء من قبل الحكومة.³⁹ فالأمن المطلوب من

³⁶ Greenwald, Glenn. October 2015. **UN Report finds Mass Surveillance Violates International Treaties and Privacy Rights**. From *The Intercept*. Retrieved 11 May 2016 from << <https://theintercept.com/2014/10/15/un-investigator-report-condemns-mass-surveillance/> >>

³⁷ بنت سعيد، ص 343.

³⁸ المصدر السابق نفسه.

³⁹ Greenwald, Glenn. April 2016. **New Study Shows Mass Surveillance Breeds Meekness Fear and Self-Censorship**. From *The Intercept*. Retrieved 10 May 2016 from <<

الإرهاب قد صار خوفاً من الحكومة. لكن الإيجابيات أن الكتبة والمفكرين يدركون أن بعض آرائهم قد لا تصلح للنشر والأفضل هو السكوت عما لا يليق. وفي الغالب لا تحارب أية حكومة التقدم العلمي، ولكن لما كان الأكاديميون أصحاب أفكار غير تقليدية ومتقدمة حتى يمتاز بعضهم عن بعض ويتبعهم الشباب المتحمسون، كانوا في ريبة.

من أجل مراقبة الشعب على الحكومة كأن الشعب متهمين، تضعف عملية الشعب التقومية، فكأن الحكومة تفعل ما تريد بلا انتقاد أو تصحيح أو نصيحة. وهذا أثر سيئ جداً، وقد حثّ الإسلام على نصيحة ولاية الأمور، ومن أعظم الجهاد كلمة الحق لسلطان جائر، وقد كان بعض الخلفاء الراشدين يطلبون تقويم أنفسهم من قبل الرعية ولو بالسيف التهديدي. هذه السنن التي هي من شعب الإيمان تُغيب في الدولة المراقبية [surveillance state].

وكما ذكرنا سابقاً في أشكال المراقبة ومقاصدها المختلفة، من مفاسد تمكين الأجهزة الخاصة الذكية المرتبطة بالشبكة من السمع والمشاهدة أن تطالب الحكومة أصحاب الشركات الصانعة بتشريكتهم في الاطلاع عما تسجله تلك الأجهزة والبرامج وتسهيل السيطرة عليها. ولو أطاعت الشركات الحكومة في ذلك بتسهيل الأمر عليهم، لكان ممكناً على غير الحكومة أيضاً، مثل المجرمين الذين يتخصصون في اختراق مواقع الشبكة والحاسوب الشخصي. فالشركة تضطر إلى إصدار ما يسهل التجسس للحكومة ويستحيله للمخترعين، وهذا عمل شاق وقد يورث خللاً في البرامج والخدمات من أجل الأمن.⁴⁰ ولذلك، لا يستحب لتلك الشركات المشاركة بهذه الطريقة.

<https://theintercept.com/2016/04/28/new-study-shows-mass-surveillance-breeds-meekness-fear-and-self-censorship/> >>

⁴⁰ Surman, Mark. February 2016. **Mozilla Chief: Apple Creating Universal iPhone Back Door for FBI Makes you Less Safe.** From *CNN*. Retrieved 11 May 2016 from <<<http://edition.cnn.com/2016/02/18/opinions/apple-encryption-backdoor-fbi-surman/index.html>>>

وأشرنا سابقاً إلى إمكانية استيلاء الحكومة على الأجهزة الخاصة للنظر إلى عورات الشعب في جوف بيوتهم. ولما اكتشفت هذه الإمكانية وثبت وقوعه، انعكست النتيجة الاجتماعية لدى كثير من الناس. فأتجهوا إلى التواصل الاجتماعي وأبدوا صورهم الخاصة العارية أمام الناس. زعموا "لا يوجد تجسس لما هو مكشوف".⁴¹ وهكذا، إذا يئس الإنسان من إمكانية كتم سرّه، بدأ لا يهتمّ بذلك الحق ويرفضه ضاحكاً في وجه من يظلمه فيزيد الظلم بنفسه ويفسد المجتمع بدل أن يطالب برّد حقه أو اتخاذ الإجراءات اللازمة لحماية عورته من أجهزته والله المستعان. وأي فساد اجتماعي أعظم من هذا؟ ومن لم يستحي صنع ما شاء.

كل ذلك بالإضافة إلى أن الإنفاق في برامج الاستخبار الحكومي للمراقبة لا يأتي إلا من ضرائب الشعب غالباً، فينفقون بعض أموالهم من أجل التجسس على أنفسهم.

ولا شكّ أسوأ آثار هذه المسائل - المراقبة - أنه لا يكاد يُستهدف وراءها إلا المسلمون الملتزمون. نعم، المقصود الحقيقي هو القبض على الإرهابيين وحفظ الأمن في المجتمع، ولكن التطبيق غير موضوعية ولا حيادي فقد جعل الناس يخافون من الالتزام بالدين وحتى من الملتزمين غير الإرهابيين. فيتركون بعض مظاهر الإسلام مثل اللحية والنقاب وربما يقلّ ذهابهم إلى صلاة الجماعة، كل ذلك من أجل حفظ عرضهم من تهمة اللحاق بالمتطرفين والغلاة.

ولكن هناك طرق لإزالة تلك الريبة السيئة حول المتديّنين. ولو استهدف الإرهابيين من جماعات شتى على حد سواء لكان أفضل وإلا فتترك المراقبة الجمهورية الخاصة. وبالعكس، قد كان النبي ﷺ أحياناً يشهرّ العمل الطيب الصادر عن بعض أصحابه من جوف بيتهم. أخرج البخاري "عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ... فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَضُمُّ أَوْ يُضِيفُ هَذَا»، فَقَالَ رَجُلٌ مِّنْ

⁴¹ Gorenstein, Colin. April 2015. **How John Oliver Accidentally Started a NSFW Revolution.** From *Salon*. Retrieved 12 May 2016 from <<
http://www.salon.com/2015/04/09/dick_pics_for_freedom_how_john_oliver_accidentally_started_a_nsfw_revolution/>>

الأَنْصَارِ: أَنَا، فَانطَلَقَ بِهِ إِلَى امْرَأَتِهِ، فَقَالَ: أَكْرَمِي ضَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «ضَحِكَ اللَّهُ اللَّيْلَةَ، أَوْ عَجِبَ، مِنْ فَعَالِكُمَا» فَأَنْزَلَ اللَّهُ: { وَيُؤْتِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ... }⁴² ويُروى مثله في ركعتي بلال بن رباح بعد كل وضوء عندما سمعه النبي ﷺ في الجنة في منامه. فلو استخدمت المراقبة الجمهورية الظاهرة - لا الخاصة لأن هذه الأمثلة أتت من الوحي - لإشهار بعض الصالحين وأعمالهم الخيرية السرية ولزيادة راتبهم ومكافأهم لكان حسناً لأن ذلك يحث الناس على السعي.

التقرير المقترح

فالدول المسلمة التي تقتنع بمراقبة شعوبهم عبر هذه الأجهزة ينبغي مراعات هذه الضوابط التي يسوقها الباحث بناءً على ما سبق:

- لا بأس، بل يستحب أو يجب تركيب أجهزة المراقبة الخارجة واستغلال تلك الإمكانيات لقمع الفجور والإجرام العلاني.
- يستحب تشهير بعض الأعمال الخيرية المصادفة إذا سجلتها الأجهزة الظاهرة لترغيب الناس على المعروف وجبر الألفة فيما بينهم.
- يحرم جمع المعلومات الاتصالية من غير تمييز لما ثبت من النهي على لسان النبي ﷺ لتتبع عورات الشعوب، وهتك الحقوق الإنسانية، والآثار الاجتماعية السيئة في مقابل منافع قليلة مرجوحة.
- يجوز جمع معلومات المتهمين بالإجرام أو الخارجين من السجن مثلاً كي يتأكد من دمجهم السليم في المجتمع لفترة مؤقتة حتى يزول الشك فيهم. قد كان أهل الحسبة فيما سبق يلقون نظراً أدق

⁴² م 5، ص 34، رقم 3798.

فيمن شك أمره ويجعلون ذلك أمانة لتفسير الوقائع. وأما غيرهم، لا يجوز جمع تصرفاتهم الالكترونية والبدنية.

- مع وجود إمكانية التسلط على جهاز الفرد الخاص، لا يجوز محاولة استغلال تلك الإمكانية إلا للضرورة الشرعية، مثل سبيل إنقاذ النفس المعصومة. وفي ذلك الحين، معرفة وجود ما يدعو إلى استغلال تلك القدرات تعرف بالوسائل التقليدية أولاً قبل التسلط على أجهزة الفرد. هذا إن أمكنهم الاستيلاء على الجهاز. فإن لم يمكنهم، فلا يجوز طلب تلك القدرة من الشركة الصناعية لأن ذلك يفتح باباً للمخترقين الآخرين.

- يجب طلب تلك الرخصة من قاضٍ متخصص.

- يجب اصطحاب هيئة شرعية مخصوصة في أي عملية التسلط على جهاز الفرد، كي يأمن التلاعب بالنظام وتتصف المشروعية بالنضج ومراعاة حدود الله. ولا بد أيضاً من النظر المثاني أو الثلاثي في هذه الأسرار، كي لا يفتن الشخص الوحيد بما يسمع ويرى وكي يراقب أحدهما الآخر. فإن النبي ﷺ قال: " الرَّكْبُ شَيْطَانٌ، وَالرَّاكِبَانِ شَيْطَانَانِ، وَالثَّلَاثَةُ رَكْبٌ."⁴³ هذا قياس على السفر لأحدهما في مظنة الضعف النفسي فيتكامل صلاح بعضهم لبعض. ولما هدّد علي بن أبي طالب تلك المرأة قد كان في جماعة من الصحابة ولم يرسله النبي ﷺ بوحدته وإن كان ذلك أيسر ولكن الفتنة أكد.

نتائج البحث والتوصيات

بعد هذا المطاف حول مسألة كبيرة استحدثت الحديث حولها في عصرنا قد وصل الباحث إلى

النتائج التالية:

⁴³ محمد بن عيسى الترمذي، سنن الترمذي، تحقيق بشار عواد معروف، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1998 م)، أبواب الجهاد، م 3، ص 245، رقم 1674، من حديث جد عمرو بن شعيب، وقال الترمذي: حديث حسن.

- المراقبة الجمهورية هي جمع الحكومة معلومات تصرفات جل الشعب بأجهزة إلكترونية لكشف الإرهاب وتحقيق الأمن.
 - من صور المراقبة العامة ركب أجهزة تسجيلية في أماكن عامة. وهذا الشكل من المراقبة جائز شرعاً لشبهه بالإنسان المحتسب لأن كليهما ينظران إلى ما ظهر من الشعب خارج بيوتهم ولمراقبة تصرفاتهم أمام الناس حفاظاً على وقاية المجتمع من الإجرام الظاهر.
 - لا تحقّق المراقبة الجمهورية الخاصة الأهداف المقصودة، بل تورث خللاً في المجتمع، ويؤرث باباً للتلاعب من قبل السياسيين وأصحاب المراكز المخبرية وباباً في الأجهزة الخاصة لاستيلاء المخترقين — كما حذر منه النبي ﷺ.
 - تسلط الحكومة على الأجهزة الخاصة تجسّس محرّم من الكتاب والسنة والقانون العالمي والمفاسد الاجتماعية المشهودة.
 - تجوّز الشريعة محاولة استيلاء المخابرات على جهاز الفرد عن بُعد عند غلبة الظن بوجود صلة صاحب الجهاز بجريمة كبيرة مثل قتل النفس المعصومة أو الإرهاب.
- ويوصي الباحث بإيجاد هيئة شرعية عدلية تقوم كالواسطة بين الجهات المعنية في أمور الاستخبار ولا سيما المراقبة العامة والخاصة. فإنّ ترك "مفاتيح" قدرات هذه الأجهزة الخاصة في أيدي الشركات ثم الدفاع الحكومي غير جائز بلا مراقبة شرعية عليهم. وفي التطبيق، يكذب أولئك للمشرّعين في أعمالهم المتصلة بالمراقبة وكيف ينتهك حرّمة الرعية والعملاء. فينبغي أن تكون وزارة الدفاع والأمن والشركات الصانعة وراء الهيئة الشرعية ولا العكس. فينبغي وضع تلك المفاتيح المعنية لدى هيئة شرعية أمينة مكوّنة من عدد ناضجين من علماء الدين، منتخبين من الأصفياء، وغير مسمّين، كهيئة لإسمية آمنين من الرشوة للقيام باستقبال الطلبات في هذه الأمور وسدّ إمكانية تجاوزهم.

هذا والله أعلم، وصلى الله على نبيه محمد وعلى آله وصحبه وسلم

قائمة المراجع والمصادر

البخاري، محمد بن إسماعيل. (1422 هـ). الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه. محمد بن زهير بن ناصر الناصر (التحقيق). بيروت: دار طوق النجاة.

الترمذي، محمد بن عيسى. (1998 م). سنن الترمذي. بشار عواد معروف (التحقيق). بيروت: دار الغرب الإسلامي.

الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري. (1411 هـ/1990 م). المستدرک علی الصحیحین. مصطفى عبد القادر عطا (التحقيق). بيروت: دار الكتب العلمية.

الزيدي، محمد بن محمد الحسيني مرتضى. (د. ت.). تاج العروس من جواهر القاموس. علي الهلالي (التحقيق). الكويت: دار الهداية.

الشحود، علي بن نايف. (1432 هـ / 2011 م). الخلاصة في أحكام التجسس.

القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري الخزرجي شمس الدين. (1384 هـ - 1964 م). الجامع لأحكام القرآن (ط 2). أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش (التحقيق). القاهرة: دار الكتب المصرية.

المرداوي، علي أبو الحسن بن محمد بن حبيب البصري البغدادي. (د. ت.). الأحكام السلطانية. القاهرة: دار الحديث.

مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري. (د. ت.). المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. محمد فؤاد عبد الباقي (التحقيق). بيروت: دار إحياء التراث العربي.

ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد الشيباني. (1421 هـ / 2001 م). مسند الإمام أحمد بن حنبل. شعيب الأرنؤوط (التحقيق). بيروت: مؤسسة الرسالة.

بنت سعيد، صبرينة. (2015). حماية الحق في حرمة الحياة الخاصة في عهد التكنولوجيا. الجزائر: جامعة الحاج لخضر باتنة.

ابن فارس، أحمد القزويني الرازي. (1979 هـ / 1979 م). معجم مقاييس اللغة. عبد السلام محمد هارون (التحقيق). بيروت: دار الفكر.

ابن كثير، إسماعيل أبي الفداء بن عمر. (1420 هـ / 1999 م). تفسير القرآن العظيم. سامي سلامة (التحقيق). الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع.

أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني. (د.ت.). سنن أبي داود. محمد محي الدين عبد الحميد (التحقيق). بيروت: المكتبة العصرية.

فريق من العلماء. (1404 – 1427 هـ). الموسوعة الفقهية الكويتية. (ط2). الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ودار السلاسل.

Websites

Albanesius, Chloe. April 2015. **Snowden Explains how the NSA can see your Naked Pics**. From *PC Mag*. Retrieved 11 May 2016 from << <http://sea.pcmag.com/internet-products/2700/news/watch-snowden-explains-how-the-nsa-can-see-your-naked-pics>>>

Bump, Philip. June 2013. **The UK Tempora Program Captures Vast Amounts of Data — and Shares with NSA**. From *The Wire*. Retrieved 10 May 2016

from <<<http://www.thewire.com/national/2013/06/uk-tempora-program/66490/>>>

Chu, Henry. April 2011. Britain tabloid journalists arrested in phone-hacking scandal. From *LA Times*. Retrieved 11 May 2016 from <<<http://articles.latimes.com/2011/apr/05/world/la-fg-britain-journalists-20110406>>>

Gorenstein, Colin. April 2015. **How John Oliver Accidentally Started a NSFW Revolution**. From *Salon*. Retrieved 12 May 2016 from <<http://www.salon.com/2015/04/09/dick_pics_for_freedom_how_john_oliver_accidentally_started_a_nsfw_revolution/>>

Greenwald, Glenn. October 2015. **UN Report finds Mass Surveillance Violates International Treaties and Privacy Rights**. From *The Intercept*. Retrieved 11 May 2016 from <<<https://theintercept.com/2014/10/15/un-investigator-report-condemns-mass-surveillance/>>>

Greenwald, Glenn. April 2016. **New Study Shows Mass Surveillance Breeds Meekness Fear and Self-Censorship**. From *The Intercept*. Retrieved 10 May 2016 from <<<https://theintercept.com/2016/04/28/new-study-shows-mass-surveillance-breeds-meekness-fear-and-self-censorship/>>>

Nunberg, Geoff. June 2013. **Calling it Metadata isn't any less Intrusive**. From *National Public Radio*. Retrieved 9 May 2016 from <<<http://www.npr.org/2013/06/21/193578367/calling-it-metadata-doesnt-make-surveillance-less-intrusive>>>

Pagliery, Jose. June 2014. **How the NSA can turn on your Cell Phone Remotely**. From *CNN*. Retrieved 10 May 2016 from <<<http://money.cnn.com/2014/06/06/technology/security/nsa-turn-on-phone/index.html>>>

Petho, Andras, and others. November 2, 2013. **ShotSpotter Detection System Detects 39,000 Shooting Incidents in the District**. From *Washington Post*. Retrieved 10 May 2016 from <<https://www.washingtonpost.com/investigations/shotspotter-detection-system-documents-39000-shooting-incidents-in-the-district/2013/11/02/055f8e9c-2ab1-11e3-8ade-a1f23cda135e_story.html>>

Schneier, Bruce. March 2014. **Metadata = Surveillance**. From Schneier blog. Retrieved 9 May 2016 from <<https://www.schneier.com/blog/archives/2014/03/metadata_survei.html>>

Surman, Mark. February 2016. **Mozilla Chief: Apple Creating Universal iPhone Back Door for FBI Makes you Less Safe**. From *CNN*. Retrieved 11 May 2016 from <<<http://edition.cnn.com/2016/02/18/opinions/apple-encryption-backdoor-fbi-surman/index.html>>>

Unnamed author. February 2016. **Not in front of the Telly: Warning over Listening TV**. From BBC News. Retrieved 11 May 2016 from <<<http://www.bbc.com/news/technology-31296188>>>

Unnamed author. 18 November 2015. **Mass Surveillance isn't the Answer to Fighting Terrorism**. From *New York Times*. Retrieved 10 May 10, 2016 from <<http://www.nytimes.com/2015/11/18/opinion/mass-surveillance-isnt-the-answer-to-fighting-terrorism.html?_r=0>>

من ويكي مصدر. تم الاسترجاع يوم 9 من شهر مايو 2016 من:

https://ar.wikipedia.org/wiki/%D9%85%D8%B1%D8%A7%D9%82%D8%A8%D8%A9_%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%85%D9%87%D9%88%D8%B1